قواعد عامة وتعليمات هامة

• أولا: صدر قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته المنعقدة بتاريخ 4/5/1974، بالآتى:

1- اعتبار شهادة الثانوية العامة التي تمنحها وزارة التربية والتعليم في كل الدول العربية مؤهلا للالتحاق بالجامعات المصرية.

2- الشهادة الثانوية العامة العربية التي تمنحها المدارس الأهلية في الدول العربية والتي تمنحها، تؤهل للالتحاق بالجامعات المصرية.

وذلك مع مراعاة الشروط الخاصة بالمواد المؤهلة للقبول في كل كلية وفي حدود الأعداد المقررة للقبول.

• ثانياً: قرر المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ 22/8/2004 ما يلي:

السماح بقبول الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية الممنوحة من جميع أنحاء العالم (عربية-أجنبية- فنية)وفقاً للشهادات المدرجة بدليل الطالب للقبول بالجامعات والمعاهد وذلك بالشروط التالية:

1- أن تكون هذه الشهادات تؤهل الحاصلين عليها للالتحاق بجامعات الدولة المانحة لها (ويتم التأكد من ذلك من خلال خطابات رسمية من كل من المستشار الثقافي المصري بالدولة المانحة أو المستشار الثقافي للدولة المانحة بمصر.

2 استيفاء المواد المؤهلة الإجبارية والشروط الخاصة للقبول بالكلية التي ير غبون الالتحاق بها بالجامعات المصرية.

₃ يكون نظام قبول الشهادات وترتيب الطلاب الحاصلين عليها بالجامعات و المعاهد المصرية و فق الضو ابط المطبقة في الدولة المانحة للشهادة عند قبولهم بجامعات هذه الدولة، وبعد استبعاد الدرجات الحاصل عليها الطالب في المواد الثقافية و الدينية.

ثالثاً: قواعد وشروط قبول الطلاب المصريين ذوى الإعاقة بالجامعات الحكومية المصرية:

يتم قبول الطلاب المصريين من ذوي الإحتياجات الخاصة بمختلف فئاتهم بالجامعات والمعاهد المصرية وذلك على النحو التالى:-

(1) عن طريق الجامعة مباشرة:

يتم استثناء الطلاب المصريين من ذوي الإعاقة الحركية أو المكفوفين أو الصم والبكم بمختلف فئاتهم من شرط المجموع الكلي (الحصول على 50 % على الأقل في الشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية العربية والأجنبية المعادلة) و (الحصول على 70% على الأقل في الشهادات القفنية المصرية) وذلك عند الإلتحاق ببعض الكليات النظرية فقط وهي على النحو التالى:

بالنسبة للطلاب من ذوي الإعاقة الحركية: كليات (الآداب – التجارة – الحقوق) فقط بشرط أن تكون الإعاقة تمنع الطالب من الحركة أو تدوين المحاضرات إلا بمعاونة الآخرين.

بالنسبة للطلاب المكفوفين: كليات (الآداب ـ دار العلوم ـ الألسن ـ الحقوق ـ الخدمة الإجتماعية) فقط.

بالنسبة لطلاب الصم والبكم: كليات (التربية النوعية - الاقتصاد المنزلي) فقط .

وذلك كله بشرط:_

- أن تكون اللائحة الداخلية للكلية التي يرغب الطالب في التقدم اليها تقبل حملة شهادة الثانوية الحاصل عليها هؤلاء الطلاب وضرورة استيفاء المواد المؤهلة المطلوبة للكلية.
- أن يتم ذلك من خلال عرض هؤلاء الطلاب على اللجنة الطبية المركزية بالجامعة المتقدمين لها والتي يشكلها رئيس الجامعة سنوياً ووفقاً للنظام والمواعيد التي تعلنها الجامعات في هذا الشأن.
- يسمح للطلاب الذين تم رفضهم من اللجنة الطبية بالجامعة المتقدمين اليها بالتقدم لأمانة المجلس الاعلى للجامعات بتظلمات لإعادة الكشف الطبي عليهم ويتم عرضها على اللجنة الطبية المركزية بجامعة عين شمس وتكون نتيجة هذه اللجنة نهائية.

لا يحق للطلاب المصريين من ذوي الإعاقة المقبولين ببعض كليات الجامعات المصرية وفقاً لهذا النظام التحويل الى كليات أخرى حيث أنهم تم قبولهم باستثنائهم من شرط المجموع ويمكنهم فقط نقل قيدهم الى كليات أخرى بشرط استيفائهم للحد الأدنى المعلن من مكتب التنسيق عام حصولهم على الشهادة الثانوية.

(2) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد طبقاً لقواعد الترشيح:

- يحق للطالب من ذوي الإحتياجات الخاصة بمختلف فئاتهم التقدم عن طريق التنسيق الإلكتروني للكليات والمعاهد العملية والنظرية التي تقبل شهاداتهم (ثانوية عامة مصرية وما يعادلها – الشهادات الفنية المصرية) التي تتفق مع ترتيب رغباتهم ومجموع درجاتهم في الشاهادة الثانوية الحاصلين عليها واجتياز اختبار القدرات أو اختبار المقابلة الشخصية الخاص ببعض الكليات والمعاهد التي تشترط ذلك ضمن شروط الإلتحاق بها وذلك تحقباق لمبدأ المساواة وتكافؤ الفرص

ملحوظة هامة: قرر المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ 22/8/2016 الموافقة على تطبيق قواعد وشروط قبول الطلاب المصريين المكفوفين والمعاقين الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية العامة المعادلة من الدول العربية بالجامعات المصرية على الطلاب المصريين المكفوفين والمعاقين الحاصلين على الشهادة الثانوية الأمريكية وإعفاءهم من شرط الحصول على شهادة امتحان ال SAT والاكتفاء بشهادة ال GPA فقط أسوة بما يتبع مع الطلاب المكفوفين والمعاقين الحاصلين على الثانوية فقط دون اختبار القدرات.

- 1- يتم ترتيب الطلاب المتقدمين لمكتب التنسيق لتحديد من يقبل منهم بكليات ومعاهد الجامعات وتحديد الحد الأدنى للقبول بكل كلية أو معهد لكل نوع شهادة على حده في ضوء ما يلي:
 - (أ) أسبقية مجموع الدرجات الحاصل عليه الطلاب في شهاداتهم الناجحين فيها.
 - (ب) النجاح في اختبارات القدرات للكليات التي تشترط ذلك.
 - (ج) ترتيب رغبات الطلاب.
 - (د) الأعداد المقرر قبولها لكل نوع شهادة.
- 2- يتم المفاضلة بين الطلاب المشتركين في الحد الأدنى لكليات الجامعات المصرية على أساس المواد المرجحة بحيث أنه في حالة التساوي في المجموع أو المجموع الاعتباري تكون الأسبقية للأعلى في مجموع درجات المواد المرجحة للقبول لكل كلية أو معهد وفقاً للمعمول به في الأعوام السابقة، وذلك بالنسبة لكل الشهادات المتقدمة لمكتب التنسيق (الثانوية العامة المصرية الثانوية المعادلة الأجنبية و العربية الشهادات الفنية الثانوية الأزهرية).
 - 1- يكون مجموع الدرجات في الثانوية العامة أو المجموع
 الاعتباري للدرجات في الشهادات المعادلة هو أساس المفاضلة
 بين الطلاب في القبول ، ووفقا لترتيب رغباتهم مع مراعاة
 الشروط الأخرى بكل كلية ومعهد .
 - 2- في حالة التساوي في المجموع أو المجموع الاعتباري تكون الأسبقية للأعلى في مجموع درجات المواد المرجحة للقبول بكل كلية أو معهد وهي:
 - 3- متوسط مجموع در جات اللغات الداخلة في التأهيل:
 - في كليات الآداب و الحقوق و دار العلوم و الآثار و الإعلام و الألسن و السياحة و الفنادق و الفنون الجميلة (فنون) و التربية الفنية و التربية الموسيقية و التربية الرياضية ، و في

كليات التجارة و الاقتصاد و العلوم السياسية و البنات (آداب و تربية) و طفولة و تعليم أساسي الحلقة ابتدائية) و التربية و كليات الخدمة الاجتماعية و كليات التربية النوعية و شعبها و رياض الأطفال.

4- متوسط مجموع در جات الرياضيات و الفيزياء و الكيمياء الداخلة في التأهيل:

• في كليات الهندسة و التخطيط العمر اني و الفنون الجميلة (عمارة) و الحاسبات و المعلومات و العلوم رياضة.

5- متوسط در جات مو اد الأحياء و الفيزياء و الكيمياء الداخلة في التأهيل:

• في كليات الطب وطب الأسنان والصيدلة والطب البيطري والعلاج الطبيعي والتمريض والعلوم.

قواعد عامة:

1- التأكيد على إلغاء كافة الاستثناءات التي سبق أن قررها المجلس الأعلى للجامعات بشأن قبول بعض الفئات من الطلاب بالجامعات الحكومية المصرية وذلك إعلاء لأحكام الدستور والقانون والمحكمة الإدارية.

2- يتم تتسيق وترشيح الطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية) والشهادات الفنية والأزهرية وغيرها عن طريق مكتب تتسيق القبول بالجامعات والمعاهد لمرة واحدة فقط مع التأكيد على عدم ترشيح من سبق ترشيحه للجامعات الحكومية المصرية وذلك تحقيقاً لمبدأ تكافؤ الفرص.

3- اعتبار كليات (الهندسة الإلكترونية بمنوف ج المنوفية- هندسة البترول والتعدين بالسويس جامعة السويس -هندسة الطاقة بأسوان جامعة اسوان) مناظرة لباقى كليات الهندسة بالجامعات المصرية الأخرى للطلاب

المستجدين فقط (المرشحين للفرقة الاعدادية) ويتم القبول بها خارج قواعد التوزيع الجغرافي والاقليمي، ويتم التحويل منها إلي باقي كليات الهندسة بالجامعات المصرية الأخرى أو العكس وفقاً لقواعد التحويل المناظر لتقليل الاغتراب للطلاب المستجدين فقط (المرشحين للفرقة الاعدادية).

4- اعتبار كلية الطب بالإسماعيلية جامعة قناة السويس كلية مناظرة لباقي كليات الطب بالجامعات المصرية الأخرى للطلاب المستجدين فقط ويتم القبول بها وفقاً لقواعد التوزيع الجغرافي ويتم التحويل منها إلى باقي كليات الطب بالجامعات الأخرى أو العكس وفقاً لقواعد التحويل المناظر للطلاب المستجدين فقط.

5- اعتبار كلية التخطيط العمر اني بجامعة القاهرة كلية فريدة ، ويتم القبول بها خارج قواعد التوزيع الجغرافي ويتم التحويل منها إلي باقي الكليات الأخرى بالجامعات الحكومية أو العكس وفقا لقواعد التحويل غير المناظر. 6- يتم ترشيح الطلاب المتقدمين لمكتب التسيق بعد انتهاء مواعيد التقديم وبعد إعلان الحد الأدنى إلى الكليات والمعاهد التي بها أماكن متبقية للشهادة الحاصلين عليها فقط وبشرط استيفائهم الحد الأدنى المطلوب لهذه الكليات والمعاهد.

7- التأكيد علي الطلاب المصريين أن القبول بمكتب تتسيق القبول بالجامعات و المعاهد يقتصر علي الشهادات الأصلية و الموثقة فقط و لا يقبل أي مستند آخر عوضاً عن ذلك.

8-حداثة المؤهل في جميع الشهادات (الثانوية العامة المصرية – الشهادات الفنية – الثانوية المعادلة العربية والأجنبية) شرط أساسي لتقدم الطلاب الحاصلين على هذه الشهادات لمكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد، فعند التقدم لتنسيق العام الجامعي 2019/2020 يلزم أن تكون شهادة الثانوية العامة المصرية أو المعادلة الأجنبية أو العربية أو الشهادات الفنية أو الثانوية الأزهرية قد اجتازها الطالب في العام الدر اسي 2018/2019 ولا يقبل طلاب سنوات سابقة.

9- يتم ترشيح الطلاب المصريين لكليات الجامعات المصرية الحكومية عن طريق مكتب تتسيق القبول بالجامعات و المعاهد فقط و لا تقبل الجامعات المصرية الحكومية طلاباً مصريين عن طريقها مباشرة.

10- التأكيد علي أن يكون القبول بكليات الحاسبات و المعلومات بالجامعات المصرية الحكومية قاصراً على الفئات التالية:

- * الطلاب الحاصلين علي الشهادة الثانوية العامة المصرية (شعبة علمي رياضة فقط) وما يعادلها من الشهادات الثانوية العربية والأجنبية في نفس عام التقدم لمكتب التنسيق فقط.
 - 12- يكون القبول بكلية البنات جامعة عين شمس على النحو التالي:
 - أ) بالنسبة لشعبة (بنات/آداب) المناظرة لكليات (الآداب) بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشيح لها طبقا لقواعد التوزيع الجغرافي لكليات الآداب.
- 2) بالنسبة لشعبة (بنات/علوم) المناظرة لكليات (العلوم) بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشيح لها طبقا لقواعد التوزيع الجغرافي لكليات العلوم.
- ج) بالنسبة لشعبة (بنات/تربية) المناظرة لكليات التربية بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشيح لها طبقا لقواعد التوزيع الإقليمي لكليات التربية.
- ويكون الترشيح لهذه الشعب بالكلية طبقا للقرار الوزاري رقم 2321 بتاريخ 4/8/2013. على أن يتم توزيع الطلاب على الأقسام الدخلية بهذه الشعب داخليا عن طريق الكلية.
- 13 يتم الاستمرار في منح درجات الحافز الرياضي وفقا للمعمول به في الأعوام السابقة على أن تقوم الوزارات المختصة بارسال كشوف أسماء الطلاب المستحقين للحافز الرياضي إلي وزارة التربية والتعليم لاعتمادها من السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التربية والتعليم على أن تقوم وزارة التربية والتعليم بإرسال هذه الكشوف بعد اعتمادها لمكتب التنسيق وقبل إعلان نتيجة الثانوية العامة المصرية ولا يجوز إضافة درجات الحافز الرياضي في حالة إرسال هذه الكشوف بعد الموعد المحدد سالف الذكر.

كيفية التصديق على الشهادات:

تصديق الشهادات معناه اعتمادها ويكون أو لا من الجهة التي أصدرتها ثم من وزارة الخارجية بالدولة المعنية ثم من السفارة المصرية بهذا البلد، أو من المستشار الثقافي المصري بالدول التي يتواجد بها مكاتب ثقافية مصرية، أو تصديقها من سفارة البلد الحاصل منها على الشهادة والموجودة بجمهورية مصر العربية ثم الخارجية المصرية(عدا الحاصلين على الشهادة من الأمريكتين ودول روسيا وشرق أوروبا) ولا ينظر للشهادات غير المصدقة أو التي لا يتم تصديقها من سفارات جمرع بالخارج أو الخارجية المصرية.

الاعتماد:

- يتم اعتماد جميع الشهادات المعادلة من المدرسة وجهة الاعتماد ووزارة التربية والتعليم المصرية وذلك للشهادات الممنوحة من المدارس الدولية داخل جمهورية مصر العربية أو الممنوحة من خارج جمهورية مصر العربية وصدر لها قرارات وزارية من وزارة التربية والتعليم المصرية بمعادلتها بالثانوية العامة المصرية، على أن يشمل خاتم الاعتماد استيفاء الطالب لكافة متطلبات الحصول على مراحل التعليم قبل الجامعي، وأنه مؤهل للقبول بالجامعات والمعاهد المصرية.
 - الطلاب المصريين الحاصلين على الثانوية الأمريكية من المدارس الأمريكية بجمهورية مصر العربية يشترط أن تكون شهاداتهم معتمدة على النحو التالى:
 - أولا من الجهة المانحة للشهادات بالولايات المتحدة الأمريكية سواء من المدرسة الأم (المانح الأصلي للشهادة) أو من إحدى هيئات الاعتماد الدولية ولا تقبل أي شهادة معتمدة من جهات أو هيئات غير واردة بالقرار الوزاري الخاص بالمدرسة والصادر من وزارة التربية والتعليم المصرية، علما بأن الجهات التى تقوم بإصدار واعتماد شهادات نجاح الطلاب الذين يدرسون المناهج الأمريكية بالمدارس الخاصة المصرية، مبينه في الجداول الواردة في الفصل الرابع من هذا الدليل، والتي توضح أسماء المدارس المصرية التي صدرت قرارات وزارية بالترخيص لها بتدريس المناهج الأمريكية وأسماء جهات اعتماد هذه المدارس ثم يتم اعتمادها من المستشار الثقافي المصري بواشنطن ثم تختم من الإدارة العامة للإمتحانات بوزارة التربية والتعليم.
- ثانياً يمكن أن يتم اعتماد هذه الشهادات من الإدارة التعليمية المختصة والإدارة العامة للتعليم الخاص والدولي بوزارة التربية والتعليم على أن يرفق بها التسلسل الدراسي لكل طالب معتمد من الإدارة التعليمية المختصة ثم من الإدارة العامة للإمتحانات بوزارة التربية والتعليم وذلك بعد اعتمادها مع مراعاة أنه في حالة حصول الطالب على الدبلومة من أكثر من مدرسة تعتمد كل سنة دراسية على حده من المدرسة الحاصل منها الطالب على الشهادة كشرط للاعتماد ويتم الإعتماد في حالة استيفاء الأوراق السابق الإشارة إليها في البند.

تم إلغاء اختبارات القدرات لكليات التمريض والسياحة والفنادق والعودة الى ترشيح الطلاب الى هذه الكليات عن طريق مكتب التنسيق اعتبارا من العام الجامعي 2016/2017على أن تجري الكليات بعد ترشيح الطلاب مقابلة شخصية مع الكشف الطبي، وفي حالة عدم اجتياز الطالب لهذه الإختبارات (بشرط أن يكون رفض الطالب مسبباً من الكلية وفقاً لمعايير قياسية محددة) يرشح من قبل مكتب التنسيق لرغبته التالية طبقاً لترتيب الرغبات المقدم منه في برنامج التنسيق الالكتروني خارج كليات قطاع التمريض أو السياحة والفنادق.

- تقوم لجنة قطاع التمريض ولجنة قطاع السياحة والفنادق بتشكيل لجنة تظلمات ثلاثية لفحص التظلمات التي تقدم من بعض الطلاب غير المقبولين بنتيجة اختبار ات المقابلة الشخصة بالكليات المرشحين لها (تسلم التظلمات لسكرتير لجنة القطاع بأمانة المجلس الأعلى للجامعات) وفي حالة قبول اللجنة التظلم يتم مخاطبة الكلية المعنية لإثبات قيد الطالب بالكلية المرشح لها.

- يقوم مكتب التنسيق بتحديد المواعيد والأماكن المخصصة لأداء اختبار ات القدر ات لطلاب الشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية) بالترتيب مع الكليات المعنية وبشرط حداثة المؤهل ويكون مركزيا بالقاهرة، في العام الجامعي الحالي 2019/2020 وذلك على النحو التالي:

- أداء امتحانات القدرات والاختبارات الشخصية - للكليات التي يشترط للقبول بها هذه الإختبارات وهي (الإعلام - التربية الرياضية - التربية الموسيقية - التربية الفنية - التربية النوعية (شعبة تربية فنية - تربية موسيقية - التربية الموسيقية - التربية الموسيقية - التربية المنصورة فقط") - الفنون التطبيقية - التربية شعبتي تربية فنية وشعبة تربية موسيقية - الفنون الجميلة فنون وعمارة)، ويتم تنظيم ذلك (تحديد مو اعيد الإختبارات - تحديد أماكن أداء الإختبارات) عن طريق مكتب تسيق القبول بالجامعات و المعاهد بالترتيب مع الكليات المعنية وفقاً لما هو و ارد بدليل اختبارات القدرات الصادر من مكتب تسيق القبول بالجامعات و المعاهد عام 2019 وبشرط حداثة المؤهل.

- تيسيراً على الطلاب قام مكتب التنسيق بتطوير الخدمة المقدمة لهؤلاء الطلاب من خلال عمل تطبيق الكترونية الكترونية الكترونية المصرية تتيح لهؤلاء الطلاب التقدم وحجز موعد لأداء اختبارات القدرات الممكنة للطالب في ضوء قواعد القبول التي يقرها المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن.

ملحوظة هامة: يقوم مكتب التنسيق بتحديد المواعيد والأماكن المخصصة لأداء اختبارات القدرات لطلاب الشهادات المعادلة (العربية والأجنبية) بالترتيب مع الكليات المعنية وبشرط حداثة المؤهل، ووفقاً لما سيتم الاعلان عنه بالبيان الصحفي الذي سيصدر عن وزارة التعليم العالي في هذا الشأن.

• تقدم بطاقة الخدمة العسكرية والموقف من التجنيد للكليات والمعاهد بعد ترشيح الطلاب وإرسال أوراقهم لها.

- الطالب المستجد بأية كلية جامعية أو معهد والذي بلغ سن التاسعة عشرة عليه أن يتقدم ببطاقة الخدمة العسكرية عند قيده بالكلية أو المعهد.
 - على الطالب المستجد بأي كلية جامعية أو معهد والذي تجاوز سنه 22 عاما في أول سبتمبر 2016 أن يقدم ما يثبت موقفه من التجنيد للكلية.
 - إذا جند الطالب احتفظت له الكلية (أو المعهد) بمكانه حتى ينتهي تجنيده وعلى الطالب إخطار الكلية (أو المعهد) بأنه قد تم تجنيده فعلا مع شهادة من وحدته العسكرية لحفظ مكانه بالكلية.

• ادرس مع أسرتك ترتيب اختياراتك بعناية، حتى تكون الاختيارات التي ستبديها مماثلة تماما لرغباتك وقدراتك ومجموعة المواد المؤهلة الناجح فيها مع الالتزام بالكليات والمعاهد التي تقبل هذه المواد كما هو وارد بهذا الدليل قبل إدخال رغباتك عن طريق شبكة الإنترنت.

• يراعي عند تسجيل الرغبات عن طريق شبكة الإنترنت أن الدراسة نظامية بالمعاهد التابعة للكليات التكنولوجية بوزارة التعليم العالي وهي المعاهد الفنية (التجارية والصناعية والفنادق والخدمة الاجتماعية)، وأيضا بالمعاهد العالية والمتوسطة الخاصة بمصروفات، ويشترط علي أي من الطلاب العاملين والراغبين في الالتحاق بالدراسة بأي من هذه المعاهد أن يتقدم للمعهد المرشح له بموافقة جهة العمل علي التقرغ للدراسة، وإلا سيتم رفض ترشيح الطالب من قبل المعهد في حالة عدم تقديم الموافقة على الدراسة.

- علي الطالب مراعاة قواعد التوزيع الجغرافي والقبول الإقليمي (بالفصلين الثامن والتاسع من هذا الدليل) وشروط القبول لكل كلية عند تسجيل الرغبات علي شبكة الانترنت لتكون أمامه كل الفرص وعند البت في القبول سيراعي ترتيب هذه الاختيارات بحيث لا ينظر المكتب إلى الاختيار الثاني إلا إذا كانت درجات الطالب لا تؤهله للاختيار الأول ... وهكذا.
- على طلاب الشهادات المعادلة العربية و الأجنبية تسجيل بياناتهم ور غباتهم من خلال الموقعين المحددين على شبكة الانترنت قبل تسليم ملف أور اقهم إلي المكتب إذ أنه لن يتم توزيع أي طالب لم يقم بتسجيل رغباته على شبكة الانترنت وتسليم صورة منها مع ملف أور اقه.
- تسجيل أية بيانات غير صحيحة على شبكة الإنترنت أو في الأوراق المقدمة سيترتب عليها إيقاف قبول الطالب واتخاذ الإجراءات القانونية.

الرقم السري الذي يتسلمه الطالب من المكتب مع المظروف، يجب الحفاظ عليه حيث يمثل هذا الرقم ضمانه لسرية البيانات وعدم السماح لأي شخص بتعديل أي من رغباتك.

تنبيه هام

صدر القرار الوزاري رقم (1872) بتاريخ 2/6/2019 والذي نص على أنه يتم ترشيح الطلاب المتقدمين إلى مكتب التنسيق بعد انتهاء مواعيد التقديم وبعد إعلان الحد الأدنى إلى الكليات والمعاهد التي بها أماكن متبقية للشهادة الحاصلين عليها فقط، وبشرط استيفائهم الحد الأدنى المطلوب لهذه الكليات والمعاهد.